بانه هل يمره على الحضور اها بفضلة واذا حصلت
الغفلة يردها عنه بالاستغفار والرجوع الى الله تعالى
ويثبت على الحضور فمن لم يقف على زمانه ولم يحط
حقه من الحضور والطاعات كان عمره ضايعا في الغفلة
والمعصية فمن اجلى الكرامات معرفة الاوقات لان معرفتها
يحفظ العبد عن المخالفات ويشغله عما تقتضيه الاوقات
من العبادات وقيل انها كناية عن محاسبة الازمنة الماضية
بانها هل مضت بالحضور والطاعات نتذكر عليها او مضت
بالغفلة والمعصية ليستغفر عنها ويتدارك الازمنة الآتية
بالحضور والطاعات فالسالك بالوقوف الزماني يتحقق
بدوام العبودية وكمال المعرفة لان حقيقة العبودية
تقدير الاوقات بالمجاهدات وغاية المعرفة دوام الحضور
في جميع الاوقات والكلمة العاشرة الوقوف العددي
فالمعنى المراد بها عندهم انه ينبغي للذاكر ان يقف على العدد
الوتر في ذكر النفي والاثبات بحبس النفس مثل الثلاثة والخمسة
او السبعة الى احدى والعشرين فاذا بلغ الوقوف على العدد
الوتر الى هذه المرتبة فمن الخلوف الوقوف اداب الذكر واتباع
السنة فليعد الذكر الى اول الامر ولياع الاداب واتباع
السنة ثم اعلم ان نسبة الطريقة النقشبندية انما
وصلت الى الخواجكان عن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه
بتلقين النفي والاثبات باللسان واما الذكر القلبي
على الكيفية المعروف فانما وصل اليهم من الخضر
عليه السلام لانه علم الذكر القلبي لعبد الخالق الغجدواني

ولم تحصل له الجذبة والتجذب

اولا تلقن الذكر الخفي من الطريق النقشبندي

ثم

ثم تسلسل الذكر القلبي عندهم في نسبة الطريقة النقشبندية
عن الصديق الاكبر تلقينا لساني والذكر القلبي عن الخضر
عليه السلام فليحبس النفس والوقوف على العدد الوتري
شرطا في ذكر النفي والاثبات بالقلب وانما الشرط في نفي ما سوى الحق
سبحانه وتعالى وهذا المعنى قد يحصل بالذكر القلبي من غير
حبس النفس بحصول جمعية القلب ورفع الخواطر وزيادة
تأثر الذاكر من الذكر واما فائدة مراعات الوقوف
على العدد الوتري ناسب معنى التوحيد فيتاكد معنى التوحيد به
فان الله تعالى وتر يحب الوتر وان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
امر بالايتار وكل شفع وليس بلوغ الوقوف الى احدى وعشرين
شرطا في ظهور النتيجة ايضا لان ظهور النتيجة قد يكون في اقل الاوتار
لكن لغاية مراتب ظهور النتيجة في هذه المرتبة فلذلك
قال الخواجه بهاء الدين قدس الله سره اذا بلغ الوقوف العددي
الى احدى وعشرين تظهر اول المرتبة من مراتب العلم اللدني
والكلمة الحادية عشر الوقوف القلبي فالمعنى المراد بها
عندهم انه ينبغي للذاكر ان يقف على قلبه عند الذكر ليرد عنه الغفلة
والخواطر لان القلب ما دام فيه شيء من الغفلة والخواطر
لم يحصل في الخواطر بالمذكورات ولو كان يذكر الله طول عمره
وقيل انها كناية عن حضور القلب مع الحق سبحانه وتعالى
في كل حال والوقوف القلبي ويشتغل بالفيض حتى يحصل فيه
الفنا واذا حصل فيه الفناء تم الامر والوقوف القلبي
بهذا المعنى من الطرق الموصلة حتى اذا لازم الذاكر اذا لم يتاثر قلبه
من الذكر يامره الشيخ بالوقوف القلبي فيتاثر باذن الله تعالى

Copyright © King Saud University